

مرسوم رقم ١٠١٤١
الترخيص لجامعة الكفاءات
باستحداث كلية إدارة أعمال

إن رئيس الجمهورية،

بناء على الدستور،

بناء على قانون تنظيم التعليم العالي تاريخ ١٩٦١/١٢/٢٦، وتعديلاته،

بناء على المرسوم رقم ١٦٦٧٦ تاريخ ١٩٦٤/٦/١٨ (النظام الداخلي لمجلس التعليم العالي)، وتعديلاته،

بناء على المرسوم رقم ٩٢٧٤ تاريخ ١٩٩٦/١٠/٥ (الشروط والمواصفات والمعايير المطلوبة للترخيص بإنشاء مؤسسة خاصة للتعليم العالي، أو باستحداث كلية أو معهد في مؤسسة قائمة)، وتعديلاته،

بناء على توصية مجلس التعليم العالي في الجلسة رقم ٢٠١٣/١ تاريخ ٢٠١٣/٢/١١ - قرار ٢ - ثالثاً - ٤،

بناء على اقتراح وزير التربية والتعليم العالي،

ويعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠١٣/٣/١٢،

يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: يرخص لجامعة الكفاءات باستحداث كلية إدارة الأعمال في التراكيز التالية: التمويل والبنوك، المحاسبية، الإدارة، إدارة نظم المعلومات، التسويق، إدارة الفنادق (إجازة ٣ سنوات).

المادة الثانية: تمنع المؤسسة من المباشرة بالتدريس في الاختصاصات الجديدة قبل تنفيذ تعهداتها لجهة تأمين التجهيزات والهيئة التعليمية المناسبة للاختصاصات، وفقاً لملف الطلب ووفقاً للقوانين والمراسيم المرعية الاجراء، وحيازة إذن بالمباشرة بقرار من وزير التربية والتعليم العالي بناء على توصية مجلس التعليم العالي، بعد التحقق من تنفيذ المؤسسة لتعهداتها وفق المرسوم رقم ٩٢٧٤ تاريخ ١٩٩٦/١٠/٥.

المادة الثالثة: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ٢٢ آذار ٢٠١٣

الامضاء: ميشال سليمان

صدر عن رئيس الجمهورية

رئيس مجلس الوزراء

الامضاء: محمد نجيب ميقاتي

وزير التربية والتعليم العالي

الامضاء: حسان دياب